

الجمهورية اللبنانية
مجلس الإنماء والإعمار

قرار رقم ٢٠٢٦/٦١٧/أ تاريخ ٢٠٢٦/٩/١٧
قبول العرض الفانز (الملتزم المؤقت) وتحديد فترة التجميد

الموضوع: نتيجة مناقصة مشروع تنفيذ أعمال إزالة العوائق وترميم طرق متضررة في قضاء النبطية في جنوب لبنان، في نطاق مشروع الدعم الطارئ للبنان (LEAP)، الممول من البنك الدولي (القرض رقم ٩٨٤١ - لبنان). World Bank Procurement
Ref: LEAP-SW4-NABATIEH
المرجع: - الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية لدى هيئة الشراء العام برقم ١٢٥٣٠ تاريخ ٢٠٢٦/٠٨/١٨ وبرمز الشراء رقم ١٢٥٠، المعلن عنها على الموقع الإلكتروني لدى مجلس الإنماء والإعمار برقم ١٢٥٠ تاريخ ٢٠٢٦/٠٨/١٨.

في تمام الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٦/٩/٣، اجتمعت لجنة التلزم المشكلة بموجب قرار مكتب المجلس رقم ٢٠٢٦/١٣٩/م تاريخ ٢٠٢٦/٩/٣، استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر العروض، وتبين أنه تقدم لهذا التلزم خمسة عروض من الشركات التالية:

- ١- شركة دنش للمقاولات والتجارة ش.م.م
- ٢- شركة البنيان للهندسة والمقاولات ش.م.م
- ٣- مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات
- ٤- شركة حنا الخوري وإخوانه للتجارة والمقاولات والتعهدات العامة ش.م.م
- ٥- شركة الموارد المائية والتنمية ش.م.م WARD

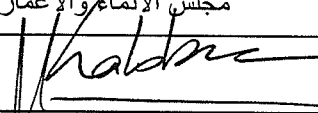
قامت لجنة التلزم بتدقيق المستندات الإدارية والتقنية، لكل عرض على حدة، وقد تم قبول العروض الخمسة المقدمة والمبينة أعلاه، ثم انتقلت بعدها الى فتح غلافات الأسعار بعد التدقيق، تم تحديد العرض الفانز؛ بعد أن تم إجراء عملية الاختيار على أساس المفاضلة بين الجودة والتكلفة (QCBS) لتقييم العروض المقدمة، وذلك استناداً إلى معايير الجودة والتكلفة (QCBS) الواردة في ملف التلزم.

وبعد تأكد الجهة الشارية من العرض الفانز عملاً بأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، وافق مجلس إدارة مجلس الإنماء والإعمار بموجب القرار رقم ٢٠٢٦/٦١٧/أ تاريخ ٢٠٢٦/٩/١٧ على اسناد الالتزام الى العارض "شركة البنيان للهندسة والمقاولات ش.م.م"، عنوانه: لبنان- بيروت، صاحب السعر الأدنى من بين العروض المقبولة إدارياً وفنياً، وذلك بقيمة ٤٧٠,٤٧٠,٠٠ /د.ل. (ثلاثة ملايين وستماية وتسعة وثمانون ألفاً وأربعمائة وسبعون دولار أميركي) لا يترتب عليها الضريبة على القيمة المضافة (V.A.T.) استناداً للقانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤. يتم التمويل من البنك الدولي (القرض رقم ٩٨٤١ - لبنان)، واشترط عدم ممانعة البنك المذكور على مضمون هذا القرار،

وافق البنك الدولي على مضمون قرار مجلس الإدارة بموجب البريد الإلكتروني المسجل لدى المجلس تحت الرقم ٦٠١٥/م.ر تاريخ ٢٠٢٦/١٠/٠١،

لا تُطبّق فترة التجميد الواردة في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ الصادر بتاريخ ١٩ تموز ٢٠٢١، وذلك استناداً إلى قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٦/١٧/أ تاريخ ٢٠٢٦/١/١٦، حيث إن مشروع الدعم الطارئ للبنان مُصنّف، بموجب اتفاقية التمويل الموقّعة مع البنك الدولي والمُبرّمة بموجب القانون رقم ٣٣ الصادر بتاريخ ٢٠٢٦/١/٥، كمسروع ذي طابع طارئ (Emergency Project).

يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني لمجلس الإنماء والإعمار.

٢٠٢٦/١٠/٠٩
مجلس الإنماء والإعمار

محمد علي قباني

